إدارة الوضع القانوني لبحر قزوين: دراسة في الخيارات والبدائل

Caspian Sea Legal Status Management: A Study in Options and Alternatives

وليد شملال

جامعة الجزائر03، walidpolitic@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2022/06/02 تاريخ القبول: 2023/03/18 تاريخ النشر: 2023/04/01

ملخص:

في محاولة بحثية تأصيلية مُتعددة المستويات، نُعالج تقويميا ونفحص تجريّديا دور الترتيبات المؤسسية والقانونية ضبط الوضع القانوني ببحر قزوين، بالاستناد إلى مصفوفتها القيمية المعيارية، وتطابق بصمتها الإجرائية، في مسعى طرح بدائل قانونية متكاملة، للعمل على مأسسة نهج عملياتي متعدد المستويات واستغلال شؤون ثرواته المتسمة بالتعقّيد. تندرج الدراسة في معالجة إشكالية البحث من الناحية التأصيليّة، وفقا لخطوات منهجية مُنتظمة، أمّكن من خِلالها فحص واختبار افتراض الدراسة، وبذلك تتأتّى فحوى وأهمية الموضوع العلمية والعملية في مدى قُدرة ضبط هذه المفارقة،. ونحو الاختتام خلُصت الدراسة إلى بعض النتائج التي تحاول رصد أهم المفارقات بين المستوى المعياري والاستعصاء التطبيقي على الخصوصية الجغرافية لبحر قزوين المنحصر جغرافيا.

الكلمات المفتاحية: بحر قزوين، الوضع القانوني، الترتيبات المؤسسية، معضلة الحدود، البحار المغلقة.

Abstract:

In a multi-tiered research effort, we address calendar and abstract the role of institutional and legal arrangements to regulate the legal status of the Caspian Sea, based on its standard value matrix, and its procedural footprint, in the quest for integrated legal alternatives, to institutionalize a multi-level operational approach and exploit its complex wealth. The study is part of addressing the problem of research from a rooted point of view, in accordance with systematic and systematic steps, through which the study's presumption can be examined and tested, thereby reflecting the substance and relevance of the scientific and practical topic in the extent to which this paradox can be adjusted. Towards the conclusion of the study, some findings were found that attempted to monitor the most important discrepancies between the normative level and the application of the geographical specificity of the geographically confined Caspian Sea.

Keywords: Caspian Sea, legal status, institutional arrangements, border dilemma, Closed seas.

المؤلف المرسل: وليد شملال ، **الإيميل**: walidpolitic@gmail.com

مقدمة:

نجم عن زوال النظام الجيوسياسي التقليدي للحرب الباردة نتائج رئيسية تمثلت بظهور منطقة جرى تغييبها منذ أن كانت تحت المظلة السوفيتية وهو ما أنطوى على تسميتها بجمهوريات آسيا الوسطى؛ حيث نتج عن ولادة هذه الجمهوريات اعادة تكوين جيوسياسي كامل للفضاء الجغرافي بالمنطقة؛ والتي احتلت بدورها موقعا محوريا في قلب الكتلة الأورواسية باعتبارها أهم الأقاليم النفطية في العالم، رغم أن خروج هذه الجمهوريات من المظلة السوفيتية أحدث فراغا سياسيا واقتصاديا في عدم قدرة تلك الجمهوريات بناء دولة كاملة المعالم، لكن هذا لا ينفي أهمية المنطقة رغم انحصارها جغرافيا وهو اطلالها لبحر قزوين الذي أصبح يشكل رهانا جيوبولتيكيا كبيرا على الصعيد الدولي لما يحتويه من قدرات طاقوية مغرية للعالم، وهذا ما جعل منطقة آسيا الوسطى تمثل أهمية جيوستراتيجية لدرجة أن وصفها "بريجنسكي" أنها مفتاح السيطرة على العالم الأوراسي، مما فتح معها تحولات في اعادة ترتيب الحسابات الاستراتيجية لأحجار الشطرنج في المنطقة سواء على المستوى الاقليمي أو الدولي ببروز قِوى فاعلة أولت أهمية غير مسبوقة للمنطقة، مما دفع إلى اعادة النظر في الاستغلال والتنقيب في بحر قزين بين القوى المشاطئة والقوى الخارجية بما فيها روسيا والصين وأمام كل هذه التحولات يمكن أن تطرح الاشكالية التالية: **هل لعبت الترتيبات القانونية والمؤسساتية دور في ضبط معضلة استغلال ثروات بحر قزوين بين الدول المشاطئة له؟**

اتساقا مع اشكالية الدراسة نفحص الافتراض العلمي التالي

حل معضـــلة الاســـتغلال القانوني لثروات بحر قزيين، مرتبط بإعادة النظر للقواعد القانونية المنظمة لوضع البحار الحبيسة جغرافيا.

وللإجابة عن الاشـكالية وفحص واختبار فرضـية الدراسـة تم هندسـة خطة علمية وفق خطوات منهجية منظمة ؛ حيث جاء المحور الأول المعنون بـــــ الضبط الجيوبولتيكي لأهمية منطقة بحر قزوين ليعالج محاولة ترسيم الحدود الجغرافية للمنطقة خاصة أن فترة ما بعد الحرب الباردة شهدت تحولات على مستوى الجيوسياسي تزامن مع ميلاد لجمهوريات آسيا الوسطى المشاطئة لبحر قزوين، ليتم في المحور الثاني معالجة أحكام وقواعد القانون الدولي لاستغلال البحار والمحيطات عبر العالم مع تقديم عملية تطبيقية على الوضع في بحر قزوين، في المحور الأخير تم فحص لأهم الترتيبات المؤسسية والقانونية التي عمدت على ايجاد صيغ توفيقية لا دارة الوضع القانوني ببحر قزوين.

أما عن البناء المنهجي فنظرا لاشتمال الموضوع على الجوانب التاريخية والجغرافية والسياسية والأمنية، وتعدد مستويات التحليل من نسق دولي إلى حدات دولية وأفراد فاعلة ، وتداخل متغيرات التحليل يقتضي منا توظيف منهج دراســـة حالة لمنطقة بحر قزوين، والمنهج التاريخي المقارن للمقارنة بين أهم الاتفاقيات المبرمة خلال الحقبة السوفيتية وما بعدها.

أولا: الضبط الجغرافي والأهمية الجيوسياسية لبحر قزوين

1. بحر قزوين طوبوغرافيا المكان والأهمية الجيوبوليتيكية

تعتبر المنطقة المسومة اليوم بجمهوريات آسيا الوسطى والقوقاز ذات الأهمية الجيوبولتيكية، والتي أُطلق عليها بعد الفتح الإسلامي ببلاد ما وراء النهر، وتتألف بدورها من خمس وحدات سياسية تشمل كازاخستان وأوزبكستان وتركمانستان وقيرغيزيا وطاجيكستان، وتُسمى أيضا بتركستان الغربية، أما تركستان الشرقية فوقعت تحت وطأة الاستعمار الصيني وتُسمى "بمحافظة سينكيانج."[1] وتقع هذه البلدان من الناحية الجغرافية في نقطة التقاء حضارات عريقة عِدّة، إذ تتوسط ما بين الشرق والغرب إحدى طرق التبادل التجاري بين آسيا وأوروبا، وبالتالي فهي تقع بين قلب المجال الجغرافي الواسع الذي يتمركز بأوراسيا، [2]وبحر قزوين هو قلب دول آسيا، إذ يُشكل أكبر بحيرة مغلقة على سطح الأرض "المنطقة الحبيسة"، وتصل مساحته إلى 373.000 كم^2 يقع بين دائرتي عرض (37-47°) شمالا، وبين خطي طول (47-55°) شرقا، وهي مجاورة لخمس دول أذربيجان من جهة الجنوب الغربي، وتركمانستان من الجنوب الشرقي، وكازاخستان من الشمال الشرقي، وروسيا من الشمال الغربي، وايران من الجنوب. وبذلك تُمثل محور نقطة تماس مع الدول المجاورة لها. [3]، وبهذا التعريف يحصرها جغرافيا، وهو ما يتبناه أحد المتخصصين في شؤون آسيا الوسطى "جيفري هويلي"، ويُعرفها جغرافيا تلك المنطقة التي تمتد من جنوب شرق بحر الأورال وبحر قزوين، وحتى شمال غرب الصين ومنغوليا، وتمتد إلى غاية جنوبي سيبيريا في الشمال، إلى شمال ايران وأفغانستان في الجنوب. [4]ولهذه المنطقة خصوصيات كونها من الناحية الجغرافية، تندرج ضمن الانحصار الجغرافي "، كون أنها تفتقد إلى منفذ بحري، ما يميزها هو قدراتها الطاقوية الهائلة حسب التقارير الدولية والعالمية.

خارطة رقم 01: توضح الموقع الجغرافي لمنطقة بحر قزوين والدول المتاخمة لها.

المصدر: بحر قزوين، مركز الجزيرة للدراسات، 2015.

2. البحث في أصل تسمية بحر قزوين

اتخذ بحر قزوين عدّة معاني وتسميات، فمنهم من يُطلق عليه "بحر الخزر"، و اسم "بحر قزوين، وهما التسميتان الأكثر استعمالا في الأواسط الأكاديمية، وفيه من يسميه بحر ما زندران، وبحر جرجان، أما في أصل التسمية تعود إلى انتشار قبيلة باسم "Gasp" في السواحل الجنوبية من هذا البحر، في حين تعود تسميته إلى بحر الخزر إلى انتشار قبائل الخزر ، وهذا ما يؤكده العديد من الباحثين الذين تناولوا تاريخ الخزر أنهم شعوب من أصل تركي واستقروا في شمال بحر قزوين، وبذلك فالتسمية الأكثر شيوعا هي بحر قزوين، وباللغة الإنجليزية "the caspien sea" على خلاف بعض الكتب الفارسية التي تُطلق عليه بحر الخزر. (5)

بعدما ما حاولنا الضبط الجيوبولتيكي والمرفولوجي لمنطقة بحر قزوين، نحاول في المحور التالي التطرق إلى الأحكام والقواعد المنظمة لإدارة ثروات الملاحة البحرية عبر العالم، مع فحص بعض التنويهات التي حاولت رصد بعض المعضلات المتعلقة بإدارة شؤون البحار المغلقة أو الحبيسة جغرافيا.

ثانيا: نحو هندسة حوكمة قانونية جديدة لضبط معضلة الحدود وتقاسم الثروات

1. أحكام وقواعد القانون الدولي لاستغلال البحار والمحيطات عبر العالم

تعتبر السيادة الإقليمية من أهم المبادئ الرئيسية في القانون الدولي، وهي أيضا من أبرز المقومات الأساسية التي تُمارِس بدورها الدولة سيادتها وفق وقواعد القانون الدولي وحق ملكية الدولة لثرواتها ومواردها الطبيعية الكامنة في ترابها وسيادتها الإقليمية ومنطقة امتدادها القاري، والتي تسير وفق الممارسات الدولية التي لا يجوز مخالفتها، وذلك للأطر التنظيمية التي اهتمت بها "الأمم المتحدة"، وما يهمنا في موضوعنا وهو التقسيمات البحرية التي تضع الحدود بين مناطق البحر المختلفة، وتُحدد لكل دولة دورها وسلطاتها بما تحمله من حقوق وواجبات في هذه المناطق باختلاف درجة هذه السلطة، والتي مرت بتطور كرونولوجي للعلاقات البحرية الدولية، عبر مختلف الأزمنة حتى "اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار" لعام 1982، التي حددت بدورها كل المسائل المرتبطة والعالقة بشأن الاستغلال القانوني للبحار والمحيطات عبر العالم، وسوف نُحاول أن نقدم دراسة مسحية لأهم الاتفاقيات المنظمة لحق الدول في استغلال موارد ثرواتها، والذي تم عرضه لأول مرة في "الجمعية العامة للأمم المتحدة" بمناسبة موضوع "التنمية الاقتصادية" في سنة 1952، وتم اقرار العمل به في 21 ديسمبر 1952، مُؤكدا على سيادة الدولة وحريتها التامة في استعمال واستغلال ثرواتها الطبيعية وعدم خضوعها لسيطرة أي دولة أخرى، ثُم طُرح قرار عام 1955 ينص بصراحة حرية الشعوب في التصرف بثرواتها ومواردها الطبيعية، حيث لا يتعارض ذلك مع الالتزامات الناشئة عن التعاون الاقتصادي الدولي، والتي تقوم على أساس القانوني الدولي، تلاها سنة 1958 القرار الصادر عن ""الجمعية العامة تحت رقم 1314، بدراسة موضوع السيادة الدائمة للأمم والشعوب على ثرواتها ومواردها الطبيعية، مما فتح مجال السيادة للدولة في استغلال ثرواتها دون أي قيد أو شرط. (6)

غير أن فقهاء القانون الدولي حاولوا وضع قانون لاستغلال تلك الثروات بما فيها النفط والغاز الممتدة في باطن الأرض عبر الحدود الدولية في الجرف القاري، وقد اتجه بعضهم أمثال "GiDel و Dr. Mouton "، إلى ضرورة خضوعها لسيادة دولة واحدة تنفرد بممارسة حقوق الملكية الكاملة على ما بها من احتياطي للنفط واستغلاله وفقا لسياستها الاقتصادية ومصالحها القومية، وذلك لعِدّة اعتبارات أهمها أن إشراك أكثر من دولة في حقوق ملكية على استغلال احتياطي النفط والغاز الكامنة في حقل واحد؛ قد

يُؤدي إلى إثارة مُنازعات قانونية بين الدول، ويصعب التوصل لتسويتها لعدم وجود قواعد قانونية تحكم هذا الموضوع ومن جهة أخرى؛ قد يؤدي إلى احتدام الصراع للحصول على أكبر كمية ممكنة من النفط مما يؤدي إلى أضرار اقتصادية، والواقع أن الأخذ بهذا الاتجاه يُقدم على الدول المتجاورة أو المتقابلة عند تعيين الحدود في" منطقة الجرف القاري" لمراعاة المحافظة على وحدة الحقول والتركيبات النفطية، وعدم وقوعها في الجرف القاري التابع لأكثر من دولة، وهذا ما تم الإشارة له في المادة السادسة من "اتفاقية الجرف القاري" لعام 1958، والتي تتضمن أنه "في الحالات التي يكون فيها رصيف قاري واحد واقعا بامتداد أقاليم دولتين أو أكثر، شواطئهما متواجهة، تُرسم الحدود الفاصلة بينهما في الرصيف القاري بمقتضى اتفاقية تبرم بين هذه الدول، ويكون الحد هو الخط الوسط الذي تكون جميع نقاطه على مسافات متساوية من أقرب نفط في خط الأساس الذي بدأ منه قياس عرض البحر الإقليمي لكل من هذه الدول"، وقد طُبِقت هذه الاتفاقية في بحر الشمال، فضلا عن الاتفاقية الثنائية بين قطر وأبو ظبي لعام 1969 لترسم الحدود بينهما في منطقة الجرف القاري.

ويحدد مبدأ السيادة في الجرف القاري لاستغلال واستكشاف الثروات الطبيعية طبقا لاتفاقية عام 1958، ولا يوجد في الاتفاقية ما يُعطي للدولة حق في الادعاء بحقوق مطلقة لتحقيق أغراض أخرى. (7)

أما الامتداد القاري في الاتفاقيات المعاصرة، فقد أثار العديد من النقاشات في الدورات المتعاقبة "لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار"، ففي نص عام 1974، والنص الرّسمي الذي صدر في دورة جنيف لعام 1975، يُلاحظ أن مضمون الاتفاقيات أخذت بأحكام اتفاقية جنيف لعام 1958، وقد حرصت هذه الاتفاقية على نطاق حقوق الدولة الساحلية في استغلال امتدادها القاري طِبقا لنص المادة السابعة "أن للدولة الساحلية الحق في استغلال ما تحت القاع عن طريق حفر خنادق لارتفاع المياه الكائنة فوق قاع البحر"، وتنفرد الدولة الساحلية طبقا لنص المادة الثانية من فقرتها الرابعة باستغلال الثروة الطبيعية، والمصادر الموجودة في قاع البحر وما تحت القاع، أي المصادر غير الحية الأخرى الكائنة في قاع البحر، وباطن أرضه؛ وهذه من بين أهم النقاط التي عالجها" القانون الدولي للبحار" بشأن استغلال الموارد الطبيعية الواقعة على امتداد الجرف القاري والحقوق السيادية لكل دولة، (8)أما فيما يتعلق الأمر "بالمنطقة الاقتصادية الخالصة"، والتي تُعتبر من أهم النقاط التي اهتم بها "المؤتمر الثالث لقانون البحار"، والتي جاءت بعد البحر الإقليمي وملاصقة له ومسافتها لا تمتد إلى أكثر من 200 ميل بحري، ابتداء من خطوط الأساس الذي يُقاس منه

البحر الإقليمي، واستنادا إلى المادة 56 من "الاتفاقية العامة لقانون البحار"، أن "للدولة الساحلية في المنطقة الاقتصادية الخالصة حقوق سيادية لغرض الاستكشاف واستغلال الموارد الطبيعية الحية منها والغير حية للمياه التي تعلو قاع البحر وباطن أرضه وحفظ الجوار"، وكذلك فيما يتعلق الأمر بالأنشطة الأخرى للاستكشاف والاستغلال الاقتصاديين للمنطقة أو ولاية فيما يتعلق بإقامة واستعمال الجُزر الصناعية والمنشآت والتركيبات والبحث العلمي البحري وحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها، ولم يغفل القانون الدولي للبحار الدول المتضررة جغرافيا وحقها في استغلال المنطقة الاقتصادية الخالصة طبقا للمادة 70 من "اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار". (9)

وتُعنى هذه الدول الساحلية بما فيها الدول الشاطئية للبحار المغلقة أو شبه المغلقة التي يجعلها موقعها الجغرافي معتمدة في حصولها على امتدادات كافية لاستغلال الموارد الحية للمناطق الاقتصادية الخالصة من دول أخرى، أما فيما يتعلق الأمر بتعيين الحدود طبقا للمادة 74، "أنه يتم تعيين الحدود عن طريق الاتفاق على أساس القانون الدولي وإذا تعذر الوصول إلى اتفاق لجأت إلى الإجراءات المنصوص عليها في الجزء الخامس عشر الخاص بتسوية المنازعات البحرية"، (10) وللإشارة فقط أن مفهوم المنازعات الدولية البحرية هي الادعاءات المتناقضة بين شخصين دوليين أو أكثر ويطالب حلها بالوسائل المحددة في القانون الدولي العام، وهي تعتبر نزاعات دولية لأنها نزاعات بين أشخاص قانونية دولية، وقد جاء في "اتفاقية قانون البحار" لعام 1982، للدول اللجوء إلى الوسائل السياسة والقضائية المحددة في "الفصل السادس من الميثاق"، فالمنازعات السياسية تلجأ عادة إلى الوسائل المتعارف عليها "كالمفاوضات والوساطة، والمساعي الحميدة والتحقيق والتوثيق"، أما المنازعات القانونية فإنها تخضع إلى التحكيم والمحاكم الدولية، لكن في الخلافات المتعلقة باستغلال البحار والمحيطات فمن الصعوبة بمكان الفصل بين المنازعات السياسية والقانونية نظرا لتداخل وتشابك أطرافها فضلا عن الحدود الموروثة من الاستعمار.(11)

فما يُمكن أن نستشفه من هذه الإطلالة من بين المحاور التي عالجها قانون البحار فيما يتعلق الأمر "بالامتداد القاري" و"المنطقة الاقتصادية الخالصة"، التي تُعتبر بدورها أهم المحاور التي تُثار بشأنها الخلافات بين الدول الساحلية، لكن يبقى السؤال المطروح: ما مدى مُلائمة هذه الاتفاقيات على الوضع القانوني لبحر قزوين؟، وما رأي فقهاء القانون الدولي حول قضيته بين بحر أم بحيرة؟

02: الجدل القانوني لبحر قزوين "بحر أو بحيرة"

اتفق فقهاء القانون الدولي على أن بحر قزوين يُعتبر أكبر بحيرة مغلقة في العالم، وهي منطقة حبيسة ليس لها منفذ بحري آخر، وعرّف القانون الدولي للبحار "البحار المغلقة" بأنها: "تلك التي تُحيط بها أراضي دولة واحدة أو أكثر من دولة ولا تتصل بالبحار عامة"، أي أن يكون اتصالها يكون بواسطة مضيق لا تتجاوز فتحته ضعف البحر الإقليمي، أما الأساس القانوني للبحار المغلقة، فقد حددها القانون الدولي للبحار أنه إذا وقع البحر أو البحيرة بأكملها في أراضي دولة واحدة يُعتبر البحر في هذه الحالة من إقليمها ويخضع لأحكام إقليمها الأرضي، أما إذا وقع البحر أو البحيرة في إقليم أكثر من دولة ففيه خلاف بين الفقهاء، فيه جانب يعتبر البحر في هذه الحالة جُزءا من أعالي البحار ولا تمتد سيادة الدولة الساحلية إلا على ما يُعد داخلا من سيادتهما الإقليمية، أما الرأي الغالب فيعتبر البحر داخلا في هذه الحالة في سيادة الدول المحيطة به، حيث يُمكن أن تقتسم السيادة وتتولى تحديد ما يدخل في الإقليم كل منهما من هذه البحيرات، ومن جهة أخرى أو جبهة الاتجاهات الجديدة على أن الدول الشاطئية للبحار المغلقة أو شبه المغلقة، أن تتعاون فيما بينها في ممارسة ما لها من حقوق وما عليها من واجبات، وبالتالي عليها بتنسيق إدارة وصون واستكشاف واستغلال الموارد الحية للبحر، وفيما يتعلق الأمر بحقوقها وواجباتها بالنسبة لحفظ البيئة البحرية وتنسيق سياستها للبحث العلمي، [12]ودعوة غيرها من الدول والمنظمات الدولية للتعاون معها. لكن ما يُلاحظ من خلال البروتوكولات حول البحار المغلقة أو شبه مُغلقة، أنها لم تُحدد المعالم الأساسية التي تستند إليها الدول المشاطئة للبحار المغلقة عدا التنسيق والتعاون فيها بينما، وهذا ما فتح معضلة في التعامل القانوني حول استغلال ونقل ثورات بحر قزوين عبر الفترات الزمنية المتعاقبة. وفي هذا الصدد قال "أندريا كافازوف" المحامي السابق في "الدائرة القانونية لمعهد أبحاث الطاقة" في موسكو: "أن القانون الدولي يعتبر ثروات البحيرات مُلكا مُشاعا لجميع الدول المُطلة عليها"، وهذا على عكس ثروات البحار والمحيطات الذي يعترف القانون الدولي بمياهها الإقليمية، لذا فإن المشكلة تُهدد ليس فقط مستقبل المنطقة واستغلال ثرواتها بل استقرار المشاريع التي أُنجزت لحد الآن"، ويجدر الإشارة هنا أن القضية المحورية في اتفاقية الأمم المتحدة، أنها تُركز على حرية الملاحة، وهي ليست قضية جوهرية في منطقة بحر قزوين، حيث تتعلق المشكلة بموارد الطاقة الكامنة تحت قاع البحر وقضية استغلالها[13]، والمعروف تقليديا أن المياه الداخلية بما فيها البحار المغلقة لا تخضع للمسائل القانونية المرتبطة بتنظيم الملاحة، فبالتالي فحقوق الملاحة باشتراك طرف ثالث ليس

مطروحا هنا، فدرجة الممارسة الدولية على تقسيم المسطحات المائية الداخلية التي توجد بها أكثر من دولة على الرغم من أن هذا التقسيم قد يُمكِن أن يجمع معه جوانب أخرى مثل السيطرة والإدارة المشتركين لبعض الأنشطة، وفي هذه الصدد يخلص "Ox men" إلى القول أنه: "إذا كان هناك درس يُستفاد منه من قانون البحار الحديث، هو وجود أرضية وُسطى عريضة بين هذين الاختيارين" التقسيم في مقابل الإدارة المشتركة"، تُحددها عوامل التاريخ والجغرافيا والظروف الأخرى، فالقانون الدولي لا يلزم بحر قزوين بأي حل معين، تقسيما كان أو إدارة مشتركة على عكس البحيرات والمحيطات المحاطة باليابسة مثل بحيرة "كونستانز" "Constanz"، أو البحيرات العظمى فقد خضعت للتقسيم خاصة فيما يتعلق الأمر بالملاحة والصيد وبمرور الكابلات، مِما جعل بحيرة قزوين لا تخضع لقواعد قانون البحار.[14] مما فتح مجال المفاوضات سواء في الحقبة السوفيتية أو فيما بعدها، وبالتالي يُمكن طرح تساؤل ما فحوى المفاوضات والاتفاقيات المبرمة لتحديد المعالم القانونية لبحر قزوين؟

بذلك اذا سلمنا أن بحر قزوين كغيره من البحار؛ وبالتالي يخضع لقواعد المنظمة للبحار والمحيطات عبر العالم من هذه المسلمة نحاول رصد أهم الاتفاقيات ومسار المفاوضات الثنائية والمتعددة المستويات التي جمعت بين أطراف وترتيبات مؤسسية عدة قصد ايجاد حل للاستغلال القانوني دون الحسابات الجيوسياسية والأمنية الخفية وراء تلك الاتفاقيات.

ثالثا: كرونولوجية مسار تطور العملية التفاوضية للاستغلال القانوني لبحر قزوين

01: الاتفاقيات الثنائية الأطراف (الايرانية – السوفيتية) في ظل الحرب الباردة.

جمعت بين الإتحاد السوفيتي سابقا وايران عِدّة اتفاقيات بشأن الملاحة البحرية في بحر قزوين لتنظيم التجارة وصيد الأسماك، وجاءت هذه الاتفاقيات لعدم خضوعه إلى قواعد القانون الدولي، والذي يمتلك خصوصيات "الجرف القاري"، و"المنطقة الاقتصادية الخالصة"، ومن بين هذه الاتفاقيات الذي تم أوائل القرن التاسع عشر بعد توقيع "اتفاقية سلام" جمعت بين ايران والاتحاد السوفيتي بشأن تثبيت الحدود بين البلدين، فأصدر الإتحاد السوفيتي مرسوما يوم 26 أكتوبر 1917 الذي سُمي بـ"مرسوم السلام"، [15] حدد المبادئ الأساسية فيما يخص الملاحة ببحر قزوين، واعُتبر بحر قزوين منذ سنة 1921 من قبل الإتحاد السوفيتي وايران الدولتان المتجاورتان للبحر أي كبحر منظوم، بمعاهدات دولية ثنائية الأطراف، وقد كان البحر محكوما

بثلاث اتفاقيات، وهي "معاهدة التعاون والصداقة" لسنة 1921، وتليها "معاهدة الاستقرار والتجارة" لسنة 1935، ثُم تليها "معاهدة التجارة والإبحار" لسنة 1940، ونظّمت هذه المعاهدات الثلاث المسائل المتعلقة باستثمار الموارد دونما تعيين الحدود البحرية، وكانت الاتفاقية الأخيرة لعام 1940، قد منحت لكل من الدولتين حقا حصريا لصيد الأسماك في حدود المياه الإقليمية في مسافة 10 أميال بحرية ونصت المعاهدة على أن البلدين يعتبران بحر قزوين ملكا لهما ولا يُقيد لأي طرف ثالث التصرف فيه، فحددت هذه الاتفاقيات حرية الملاحة، وتكافؤ عدد السفن الايرانية والسوفيتية ولم يعمد الإتحاد السوفيتي رسم الحدود البحرية الرسمية الفاصلة بين جمهوريات آسيا الوسطى، بل أوكِلت لها مهمة إدارة شؤون النفط الذي كان الجزء الأكبر منها في تلك المنطقة البرية، أما تنظيم التعامل القانوني فكان من اختصاص الدوليتين المطلتين على سواحله أي ايران والاتحاد السوفيتي. (16)

ويُمكن الإشارة أن ايران لم تغفل الحقوق الحصرية للموارد الطبيعية لبحر قزوين حيث أكّدت من خلال موقفها في توقيع المعاهدات على الولاية الوطنية للموارد الطبيعية للجرف القاري في كل من الخليج الفارسي وخليج عمان، وبالتالي كانت تريد أن تطبقها على حدودها مع الإتحاد السوفيتي وفقا لما تُمليه التشريعات الوطنية الايرانية، وتم التأكيد على جانب آخر في اتفاقية 1927 عن التعامل المشترك مع السوفييت لاستغلال الموارد البيولوجية لبحر قزوين، وذلك لمدة 25 سنة، وعمد الإتحاد السوفيتي في ترسيم الحدود إلى التموضع الجيد من أجل حراسة أو وضع قاعدّة عسكرية لحراسة حدودها مع الجار الايراني، وهو ما يُؤكد غياب الثقة بين الطرفين في مضمون تلك الاتفاقيات. (17)ومع تطور الوضع في بداية السبعينات طرح دستور الإتحاد السوفيتي عام 1977، أن للدول المجاورة لبحر قزوين الحق في الانسحاب من الإتحاد السوفيتي طبقا للمادة 77 من الدستور، وحق هذه الدول في بناء دستورها الخاص بها وسلطتها داخل أراضيها طبقا للمادة 76 من الدستور، وحقها في بناء علاقات خارجية وتوقيع معاهدات دولية وتبادل دبلوماسي، لكن في واقع الأمر أن تلك الجمهوريات بقيت تحت تصرف الاتحاد السوفياتي، ولم تخرج من رحمها في إدارة شؤونها الاقتصادية أو السياسية وذلك للحفاظ على الوضع في بحر قزوين بين ايران والاتحاد السوفيتي دون إشراك الأطراف الأخرى المشاطئة له. (18)

وبالتالي ما يُمكن أن نستشفه من فحوى الاتفاقيات الثنائية بين الجانبين خاصة اتفاقيات 1940 التي حددت المعالم الكبرى بين البلدين، ولم تخلق مشاكل مُعقّدة بينهما وهذا راجع إلى عدم عرقلة جمهوريات

آسيا الوسطى للاتفاقية والطلب بالحق المشترك بين الطرفين، ولكن مع تفكك الإتحاد السوفيتي تغّيرت الرؤية الجيوسياسية للمنطقة، وأحد الأسباب هو عدم تحديد تلك الاتفاقيات لكيفية استغلال موارد الطاقة المتوفرة في المنطقة عدا الأمور الشكّلية بترسيم الحدود، وصيد الأسماك، وبالتالي فتح مجال لمناورات قانونية جديدة في المنطقة. (19)

02: المنّظورات التفسيرية لهندسة حل توفيقي لمعضلة الاستغلال القانوني لبحر قزوين

■مقاربة الحل بالإجماع كخيار استراتيجي

أدى تفكك الإتحاد السوفيتي وولادة دول ذات سيادة جديدة المتاخمة لبحر قزوين إلى إعادة ترتيب الخارطة الجيوسياسية للمنطقة، وتزامن معها فتح باب النقاش حول الوضع القانوني لبحر قزوين، أي إعادة النظر في المعاهدات السابقة بعدما كانت تحت السيطرة الايرانية والسوفيتية، لكن مع ظهور أذربيجان، كازاخستان، وتركمانستان تغّيرت الوجهة، خاصة بعد اكتشاف رواسب النفط والغاز بكميات هائلة، وبالتالي أنجر معه فتح مفاوضات متعددة الأطراف بعدما كانت ثنائية الأطراف، (20)وبخصوص الوضع القانوني الجديد لبحر قزوين فقد تم طرح منهجين لحل الوضع وهما:

■التسوية الإقليمية الشاملة، التي يتم التوصل إليها بإجماع الدول المحيطة بالبحر؛

■أما النهج الثاني، وهو عقد اتفاقيات ثنائية بين مختلف الأطراف التي يتم التفاوض بشأنها على أساس المصالح الشخصية.

فيما يخص النهج الأول أي الحل الإقليمي، فقد تم تشكل تجمع الدول المحيطة ببحر قزوين في طهران لعام 1992، والتي تُعتبر أول خطوة إقليمية لوضع نظام قانوني شامل لمنطقة بحر قزوين وفي هذا التجمع اقترحت ايران انشاء "منظمة بحر قزوين للتعاون" (CASCO)، لتكون بذلك ملتقى لعقد اجتماعات دورية بهدف إيجاد حلول بنّاءة للقضايا المتعلقة بالشحن البحري، وصيد الأسماك والموارد البحرية، وتلاه الاجتماع الثاني لوزراء خارجية الدول المحاذية لبحر قزوين بجمهورية كازاخستان، في ماي 1995 والتي تم بموجبها إلى إقرارا تولي الإدارات القانونية بالوزارات الخارجية في دول المنطقة مسؤولية إيجاد حل للوضع القانوني المتشعب، وقد أعقب ذلك عقد اجتماع للخبراء القانونيين في طهران لعام 1995، حيث تم الاقرار أن

الوضع القانوني في بحر قزوين "يتقرر بالإجماع" ثُم تلاه اجتماع الذي عقده وزراء الخارجية في مدينة "عشق آباد" في نوفمبر 1995، والذي كان نفس الطرح أن الوضع القانوني يُحدده الدول المطلة على البحر. وكان المغزى وراء انشاء الدول الخمس المطلة على بحر قزوين "منظمة تعاون بحر قزوين"، في طهران لعام 1992، لتنظيم عمليات اكتشاف واستثمار الموارد والثروات الحية وغير الحية، وتنظيم شؤون الملاحة فيه، حيث كان موقف ايران واضحا وهو تنامي الثروات ببحر قزوين وبالتالي الأخذ بـ"مبدأ المناصفة"، أي الأخذ بحسب ما جاء في اتفاقيتي 1921 و1940، [21]أي أن ايران تحتفظ بنسبة 50%، وتتقاسم كل من روسيا وأذربيجان، وتركمانستان وكازاخستان البقية أي 50%، باعتبار أن هذه الدول هي الوريثة للاتحاد السوفيتي، ويتضح أيضا من الموقف الايراني باعتبار بحر قزوين بحرا مُغلقا أي الأخذ" بمبدأ التساوي" في الحصص لكل دولة تتحصل على نسبة 20%، دعّمت تركمانستان الموقف الايراني، في حين أذربيجان رفضت الموقف الايراني، حيث تُؤكد على أهمية تقاسم ثروات بحر قزوين بين الدول المشاطئة لا للأخذ "بمبدأ المناصفة"، أما فيما يتعلق الأمر بشأن "السيادة المشتركة" فتُؤيد ايران الموقف الروسي حيث يستندان في موقفهما إلى الأبعاد التاريخية على اعتبار أن بحر قزوين هو بحر ثنائي لا متعدد الأطراف، لكن من الناحية الجغرافية يُعد الجزء التابع لأذربيجان من بحر قزوين الأغنى بالنفط والغاز من بقية المنطقة، حيث تُقدر الحقول بحوالي 25 إلى 30 حقلا مكتشفا، لذا أصبحت أذربيجان الأكثر استقطابا لشركات النفط في العالم، لكن يبقى الدور المعارض لاستغلال تلك الطاقات الكامنة في قاع البحر نقاط الخلاف بين ايران وأذربيجان حول الحقول النفطية داخل المياه الإقليمية الايرانية، حيث تضم ثلاث حقول وهي "شارق، الوف، وأليزر"، والحقل الأخير يُعد ذا أهمية بالنسبة للدولتين كونه يحوي على ما يقارب 20 مليار دولار وهو ما فتح باب التوتر في العلاقة بين الطرفين، وأدى بدوره إلى فشل "منظمة بحر قزوين" في إدارة شؤونها بشأن الوضع القانوني في بحر قزوين. (22)

وبالرغم من الدور الذي لعبته ولا تزال تلعبه المنظمات الإقليمية وعلى رأسها "منظمة بحر قزوين للتعاون"، إلّا أنها لم تُحقق أي تقدم ملموس بسبب تشعب المواقف كما سبق وذكرنا بين الدول المشاطئة لبحر قزوين، وهذا حسب قول وزير خارجية كازاخستان سابقا أنه: " يجب أن نتحلى بالصراحة ونقول أن مواقفنا فيما يتعلق ببحر قزوين قد اختلفت وتباعدت بصورة جوهرية"، لذا طُرحت البدائل مثل "القضية القانونية لبحر قزوين"، عن طريق المفاوضات ثنائية الأطراف وبالتالي يُمكن طرح تساؤل ما فحوى هذه المفاوضات ثنائية الأطراف؟، وما أبعادها الضمنية؟ .

■**مقاربة الحل في إطار العامل المؤسسي المتعدد الأطراف**

لعبت المنظمات الإقليمية دورا في محاولة بناء نظام قانوني معلوم لدى الأطراف المشاركة في بحر قزوين، لكن التباين في المواقف والمصالح فتح باب إعادة النظر في الوضعية القانونية لبحر قزوين للدول المشاطئة له، خاصة المحور الرباعي (تركمانستان، كازاخستان، وأذربيجان، وايران)، وذلك للحيلولة دون استحواذ كل من ايران وروسيا على أكبر قدر من الطاقة، وزحزحة دور الأطراف الأخرى، لأن كل من كازاخستان، تركمانستان، وأذربيجان، تُعتبر دولا حديثة النشأة اقتصاديا مقارنة بجاراتها ايران أو روسيا، وبالتالي عمدت كل من هذه الدول الجديدة إلى إبرام العديد من الصفقات مع الشركات النفطية في العالم لفك العزلة على كل دولة، وتنمية قدراتها الاقتصادية بالدرجة الأولى، ومن أمثلة ذلك وهي الاتفاقية التي أبرمتها كازاخستان مع شركة "شيفرون" لتنمية حقل "تنجيز" فور تفكك الإتحاد السوفيتي، أما أذربيجان فقامت بتطوير احتياطاتها مع اتحاد الشركات الدولية "كونسورتيوم" وبهذا كانت قد أعلنت عن أول خلاف علني على وجه الخصوص، وذلك لرفض كل من روسيا وايران لفتح جبهة الاستثمار الأجنبي في المنطقة مما عرقل وضع استغلال حقول النفط بالمنطقة ، أما فيما يتعلق الأمر بالدور الروسي فبدأ يتجه نحو استخدام القوة الناعمة في مواقفها، ظهر ذلك جليا عام 1996 عندما اقترحت روسيا توسيع النطاق الساحلي من عشرة أميال، إلى خمسة وأربعين ميلا، ودخلت في مفاوضات ثنائية مع كازاخستان لتقسيم المناطق الواقعة في شمال بحر قزوين، ثُم بين روسيا وأذربيجان على أساس التفاوض بشأن تقسيم قاع البحر إلى مناطق قومية مع الحفاظ على نظام قانوني موحد لحماية البيئة، لكن هذه المفاوضات تركت مياه البحر نفسها مُلكا مشاعا وطالبت بدورها الدول الخمس المطلة على بحر قزوين في حل مشكلة مصايد الأسماك والقضايا البيئية، حيث كانت الاتفاقية "الروسية الكازاخية" قد قسمت بحر قزوين الشمالي على أساس "مبدأ الوسط"، أما الموقف الايراني فترفض مبدأ تقسيم البحر إلى مناطق قومية، [23]ويظهر ذلك من خلال المواقف المحددة لدى وزارة الخارجية الايرانية لعام 1998، والذي يتلخص في معارضته أي استغلال أُحادي لاحتياطات النفط في بحر قزوين، حيث جاء في أحد التقارير"... أن أي تفاهم حول مبادئ يُؤدي في نهاية المطاف إلى استغلال أحادي لبحر قزوين، سيكون أمرا غير مقبول لدى الدول المطلة عليه وبخاصة ايران..."[24]. وبالرغم من إبرام الاتفاقيات وعلى رأسها التي عُقدت في 23 و24 أفريل 2002 في "عشق آباد" عاصمة تركمانستان، وتقرر عقد الثانية في 2003 بطهران، لكن ذلك لم يحدث، ثُم تمت في 16 أكتوبر 2007، حيث وقع

المشاركون في القمة إعلانا خاصا تضمن المنطلقات والمبادئ العامة لإصدار اتفاقية حول الوضع القانوني لبحر قزوين جاء في وثيقة الإعلان بعدم السماح باستخدام أراضي دولة ثالثة لشن هجمات ضد أي دولة، بالإضافة إلى اتفاقية حماية البيئة في مياه قزوين، وعلى الرغم من التراجع في الموقف الايراني التي عمدت على طلب التقاسم بنسبة 20% لكل دولة لكن الأطراف الأخرى لم تقبل بهذا الاقتراح، في حين ترى كل من روسيا وكازاخستان وأذربيجان، أن حصة كل دولة يجب أن تُحدد على أساس قطاعها المائي المطل على البحر، حيث تحصلت كل من روسيا على 19%، وكازاخستان على 29%، وأذربيجان 14% من بحر قزوين الشمالي، أما فيما يتعلق الأمر ببحر قزوين الجنوبي، فإن الأمر بشأنه مازال فيه نوع من الضبابية، وذلك أن بعض من الايرانيين مازالوا يتبنون موقف "اتفاقية 1921 و"1940، لكن بالرغم من تشعب المواقف يبقى بحر قزوين كما أورد بعض المحللين الايرانيين "خاطرة المستقبل". (25)

أما فيما يتعلق الأمر بالمواقف الأُحادية للدول المطلة على بحر قزوين يُمكن إدراجها فيما يلي:

- **الموقف الروسي:**

كان الموقف الروسي واضحا وهو الأخذ بمبدأ المعاهدتين السابقتين (1921-1940) فهيُ تدرك أن بحر قزوين لا يخضع لقوانين البحار بحيث كانت التسمية في حد ذاتها تختلف تفاديا لتطبيق الالتزامات التي يُمكن تطبيقها على بحر قزوين، كعبارة "مستودع للمياه القارية"، لكن أمام التغيرات الإقليمية للمنطقة كما سبق وذكرنا، فإن روسيا تغير موقفها بالأخذ بـ"مبدأ التقسيم"، على استغلال الحقول النفطية في سيادتها الإقليمية لمسافة لا تتجاوز 45 ميلا بحريا على خطها الساحلي، مما فتح مجال التناقض للاتفاقيات المبرمة سابقا والنظر إلى البعد الاقتصادي على حساب الجانب القانوني بحسب المعطيات والتحديات الجديدة في المنطقة.

- **الموقف الايراني:**

كان الموقف الايراني لفترة ما بعد الإتحاد السوفيتي موقفا متوافقا مع روسيا، حيث كان العمل على الوضع القانوني في بحر قزوين كما هو عليه، وكما سبق وذكرنا أن الموقف الايراني قوبل بالرفض خاصة أمام المحور الثنائي "أذربيجان وكازخستان"، أي الأخذ بـ"مبدأ المناصفة" في استغلال الطاقة لبحر قزوين، تزامنا مع الموقف الروسي الجديد إبان الموقف المتراجع عن الاتفاقيات المبرمة سابقا.

■**موقف جمهورية أذربيجان:**

سارعت أذربيجان في عقد صفقات مع الشركات الأجنبية لاستغلال موارد الطاقة لبحر قزوين وبذلك كانت إعلانا مباشرا لتحدي ايران في المنطقة، والعمل بالأخذ بمبدأ تقسيم البحر إلى خمس قطاعات مستقلة أي بالمبادئ المتعارف عليها في قانون البحار لكن هذا يتنافى مع البحار المغلقة. (26)

■**الموقف الكازاخستاني والتركمانستاني:**

لم يختلف موقف كازاخستان وتركمانستان على نظيرته أذربيجان أي رسم الحدود لكل دولة لكن دون الدخول في مواجهات مباشرة مع روسيا وايران، فما يُمكن أن تستشفه من مشكلة عدم التوصل في اتفاق حول تقسيم بحر قزوين مرتبطة بعدّة عوامل أهمها:

■**أولا**: طمع الأطراف في الاستحواذ على أكبر قدر ممكن من الثروات الضخمة من الموارد النفطية الموجودة فيه؛

■**ثانيا**: وضعت الاتفاقيات الموقعة في عامي 1921-1940 بين الإتحاد السوفيتي وايران المعالم القانونية لبحر قزوين، لكن بعد نهاية الحرب الباردة أدى إلى تغيير الخارطة الجيوسياسية بالمنطقة وغياب وجود خرائط واضحة تبين الحدود الفاصلة بين كل دولة؛ مما أدى إلى بروز مشكلة ترسيم الحدود للدول المطلة على بحر قزوين؛

■**ثالثا**: أن عملية التفاوض بخصوص ترسيم الحدود بين الدول المطلة على بحر قزوين تجري تحت التأثير المتزايد بتلك المنطقة من قبل أطراف خارجية لاسيما أمريكا والاتحاد الأوروبي، مما أدى إلى تردي العلاقات الثنائية بين ايران وأذربيجان، حيث عمدت هذه الأخيرة على فتح الباب أمام الشركات الأجنبية للتنقيب على النفط والغاز في المنطقة والسماح لعناصر من القوات الأمريكية المسلحة للقيام بمناورات مشتركة عام 2003؛

■**رابعا:** أن منطقة بحر قزوين لم تعد بمنأى عن معاقل العلاقات الروسية الايرانية المعقّدة التي كانت موضع انتقاد من قبل الدول الغربية، ويظهر ذلك جليا في الموقف الروسي اتجاه ايران من خلال العقوبات المفروضة على ايران من طرف الجهات الغربية. (27)

والخارطة التالية توضح دور كل طرف في تقسيم بحر قزوين في فترات زمنية متعاقبة:

الخارطة رقم 02: توضح أوضاع التقسيم القانوني لبحر قزوين.

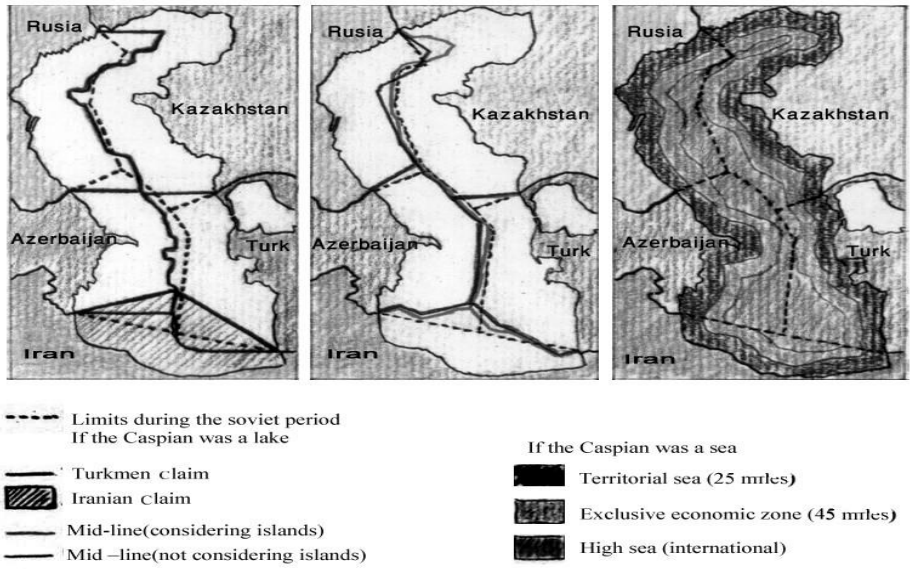

Source: un stable légale statues source (déhalant, 2005).

المرجع منقول كما هو

03: صفقة القرن في بحر قزوين: نحو تفعيل القواعد المعيارية للحوكمة

من خلال العنوان يتبادر في تحليلنا أي من المقاربات الأنجع في حل معضلة بحر قزوين القانونية ؟، ولماذا لا يكون بحر قزوين بحرا يخضع لقواعد القانون الدولي؟ فهذا السؤال الذي هو محل نقاش طويل لدى الدول الخمس المطلة على بحر قزوين لمدة ستة وعشرين سنة، إلّا أن القمة الأخيرة حاولت ضبط وترتيب البيت الداخلي للقضايا المعقّدة محل النقاش، في هذا الصدد تقول" زلفيا أمانجولونو"، كبيرة المفاوضين في كازاخستان تُعنى بشؤون بحر قزوين "أنه على الرغم من درجة تعقد المشاكل والخلافات الخطيرة في المصالح

الوطنية الخاصة بالمفاوضين، توصلت الدول الساحلية بشكل تدريجي إلى تفهم الحاجة إلى ايجاد تسوية شاملة لجميع جوانب الأنشطة البحرية "، [28] هذا الاتفاق الأخير الذي تم عقده في 12أوت 2018 بين رؤساء دول حوض بحر قزوين (روسيا، وأذربيجان وكازاخستان، وتركمانستان وايران)، انعقدت هذه القمة التاريخية بمدينة "أكتاو الكازاخستانية"، حيث أوضح الرئيس الايراني" حسن روحاني"، في هذا الشأن "أن الدول المطلة على بحر قزوين تمكنت من الوصول إلى حلول للقضايا المتعلقة بهذا البحر بنسبة 30% ، بعد اجراء مفاوضات دامت عشرين عاما، وأكد أيضا أن هذا يُعد مكسب أمنيا وضربا للمؤامرة الأمريكية وحلف الناتو بتواجدها في حشد الشحن والمروحيات الحربية والقواعد العسكرية التابعة لها في هذه المنطقة، وتمّكن الاتفاق من حظر انشاء قواعد عسكرية، وتواجد سفن أجنبية في هذا البحر، ولذلك فإن أي سفينة أرادت الابحار فيه لابد أن تضع العلم لإحدى الدول الخمس المطلة عليه."[29]

ووصف الرئيس الروسي "فلاديمير بوتين"، "الاتفاق بالاستراتيجي، وأنه سيتضمن التنسيق في مجال مكافحة الارهاب داعيا إلى تعزيز التعاون العسكري بين الدول المطلة على بحر قزوين، وأن الدول الموقعة على هذا الاتفاق، سيكون لها دورا أساسيا والالتزامات بشأن استخدام ارثها البحري، وثرواتها الاستراتيجية كما ستتمتع بسيادة كاملة لاستعمال موارد هذه المنطقة"[30] في حين يرى بعض الخبراء أن هذه الاتفاقية بمثابة خسارة تاريخية لإيران، لأن حدودها كبيرة مع البحر حيث ستفقد حوالي 30 % من المساحة على عكس الدول الأخرى، وتُعد هذه الاتفاقية الخامسة من نوعها منذ 2002، وعقد أكثر من خمسين اجتماعا مع مستويات أقل منذ تفكك الإتحاد السوفياتي، كما أكد الدكتور "طارق فهمي"، أستاذ العلوم السياسية بالجامعة الأمريكية، "أن هذه الخطوة تصب في مصلحة الدول الخمس، حيث سيتم عقد تعاون جمركي واقتصادي بين هذه الدول مما يساعدها على تحسين وضعها الاقتصادي" كما سينشئ تكتلا اقتصاديا جديدا سيكون له تأثير على العالم، وأنه من المرجح أن يكون التعاون بين هذه الدول بالعملات المحلية، هدفه إنشاء تكتل اقتصادي جديد تواجه به العقوبات الاقتصادية، ويكون له أثر على هذه الدول. [31]

يبدو أن تحليلنا للوضع القانوني ببحر قزوين وكرونولوجية المفاوضات ما قبل وبعد انهيار المنظومة السوفياتية، لم تتمكن من وضع أطر قانونية واضحة بحر أم بحيرة ؟ للاستغلال القانوني والملاحي المتعارف به في الأعراف والقوانين الدولية، وذلك لقوة الهواجس الأمنية والدوافع السياسية على حساب فك العزلة الاقتصادية والتجارية، لكن يبقى المستوى العملياتي أعقَّد من ذلك، فيُمكن مقاربة الموضوع من زاويتين،

الزاوية الأولى من التحليل أنه يمكن لهذا الاتفاق أن يفرض هيمنة من نوع آخر، أي هيمنة "روسية –ايرانية "، بعد زحزحة اللاعب الجيوبولتيكي، وهي أمريكا وحلف الناتو، وبالتالي تحديد الثروات والتحكم في الأسعار على حساب الدول الغير الساحلية الأخرى، ويُمكن من زاوية ثانية أن يفرض هذا الاتفاق ترتيبات أمنية جديدة ببناء منظومة أمنية مضادة لحلف الناتو من شأنها أن تُقلل التواجد الأمريكي وقواعده العسكرية بالمنطقة، ومن ثُم يخرج دول الغير الساحلية من الانحسار الجغرافي إلى الانكسار الجغرافي.

خاتمة:

استكمالا لهذه المحاولة البحثية في السعي لتقديم مادة علمية مُنتظمة، انطلاقا من طرح اشكالية للتحقق بشأن مدى فِعلية وفعالية الترتيبات المؤسساتية والقانونية، في إطار تفعّيل دور العمل المتعدد الأطراف، وفرض شبكة مُعقّدة من الترابطات والتفاعلات البينية وما فوق القومية لحل معضلة الاستغلال القانوني لثروات بحر قزوين، وبالتالي أثبتت محاور الدراسة الافتراض الذي تم فحصه واختباره بشكل هندسي، بما أن الخطة تتوافر على تصميم منهجي ونظري لأهمية منطقة بحر قزين، ومحاولة ترسيم الحدود جيوبولتيكيا وجيوسياسيا، وفي نفس الوقت إعادة تحليل تجديدي وتقويمي لموضوع الدراسة وبذلك يُمكن استخلاص النتائج التالية:

- تعتبر منطقة بحر قزوين أكبر بحيرة حبيسة جغرافيا؛ مما صعب مهمة اخضاعها لقواعد القانون الدولي للبحار المعمول به عالميا.

- أدى ظهور جمهوريات آسيا الوسطى بعد تفكك المنظومة السوفياتية إلى اعادة مراجعة قواعد اللعبة الاقليمية بالمنطقة خاصة؛ وأن الترتيبات كانت تجمع ايران والاتحاد السوفياتي على المستوى الثنائي في استغلال الثروات دون اشراك الأطراف الأخرى التي لها الأحقية التاريخية والثقافية بالمنطقة.

- أدى الانتقال من المستوى الثنائي إلى المستوى المتعدد المستويات في ادارة المفاوضات المتعلقة باستغلال ما فوق وما تحت قاع البحر، إلى تعقد الوضع والوصول إلى محصلة تفاوضية ترضي الأطراف المتفاوضة والعمل بمبدأ المناصفة.

- غياب الحوار الجاد بين الدول المشـــاطئة لبحر قزوين مع تدخل أطراف خارجية لحســـابات جيوسياسية بالمنطقة أدى إلى التناقض في القرارات والأحكام المتعلقة بالاستغلال الرشيد لثروات البحر.

- تبقى فعالية نجاح الاتفاق الأخير واخراج جمهوريات آسيا الوسطى من الانحصار إلى الانكسار الجغرافي، وتحسين الوضعية الاقتصادية ووضع ترتيبات أمنية مضادة لحلف الناتو الذي يُشكل أكبر تهديد للمصـــالح الروســية والايرانية بالمنطقة مرتبطا بتغاضـــي الخلافات التاريخية، وبناء ترتيب مؤســـســـي يوازي الترتيبات الجديدة بالمنطقة، ومن ثم جعل بحر قزوين بوابة الطاقة الجديدة، ومنافس للقوى الطاقوية الأخرى خاصة بحر الشمال.

- في الأخير يمكن القول أن تحليلنا لموضـــوع المعضـــلة القانونية في ادارة ملف الاســـتغلال القانوني بمنطقة بحر قزوين وفق مبدأ المناصفة كحل نهائي مع فرض رسوم ووضع قوانين مشتركة بين الدول المشاطئة له لجعلة بوابة اقتصادية لدول المنطقة رغم انحصاره جغرافيا، خاصة وأن المنطقة تشهد تحولات على المستوى الجيوبولتيكي مع الحرب الروسية على أوكرانيا.

التهميش:

(1) آسيا الوسطى والقوقاز، " الأهمية الاستراتيجية والقطاع السياسي والاجتماعي"، القسم الأول، مركز الجزيرة للدراسات، 24 سبتمبر 2013، شوهد في 2022/03/23، أنظر: http,studies.aljazzera.net.

(2) قاسـم دحمان، السـياسـة الخارجية الروسـية في آسـيا الوسـطى والقوقاز، ط01، (لندن: إصـدارات أي كتب، يناير 2016)، ص 95.

(3) صـالح مجيد دياري، التنافس الدولي على مسـارات أنابيب نقل النفط من بحر قزوين: دراسـة في الجغرافيا السـياسـية، ط01(أبوظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، 2010)، ص ص 13-14.

(4) Français Athwal, Aymeric choupard, dictionnaire de géopolitique,(paris-ellipses 1999), p 13.

(5) محمد السيد سليم، التحولات العالمية والتنافس الدولي على آسيا الوسطى: بحث منشور ضمن كتاب آسيا والتحولات العالمية، (جامعة القاهرة: مركز الدراسات الآسيوية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، 1998)، ص ص 03-04.

(6)عمر حسن عدس، استغلال حقول النفط الممتدة عبر الحدود الدولية، (الكويت: وكالة المطبوعات، 1984)، ص19.

(7) المرجع نفسه، ص ص20-55.

(8) محمد سلامة ومسلم الدويك، البحر في القانون الدولي، ط01(بيروت: منشورات الجبلي الحقوقية، 2011)، ص77-92.

(9) جمال محي الدين، القانون الدولي للبحار، ط 01(الجزائر: دار الخلدونية، 2009، ص ص171-175.

(10) المرجع نفسه، ص ص183-191.

(11)سهيل حسين الفتلاوي، القانون الدولي للبحار، ط01 (عمان: دار الثقافة للنشر التوزيع، 2009)، ص ص270-295.

(12) محمد سلامة ومسلم الدويك، البحر في القانون الدولي، مرجع سابق ذكره، ص ص149-151.

(13) المرجع نفسه، ص ص149-151.

(14)محمد أبو حسبو "مشاكل النفط في بحر قزوين سببها أن البحر ليس بحرا"، جريدة العرب الدولية، العدد 9874، 10 ديسمبر، 2005، ص ص1-2.

(15) Bûlent côkay, "Caspian sea certainties, regional rivalries and pipelines", journal of international affairs, march, may, (1990), p p01-02.

(16) vaiall onsius, "le régime juridique de la mer caspienne problème actuel de droit international public", paris, (1997), p136.

(17) guive mirfender ski, lunatic history of the Caspian sea (new York: treaties diaries end at her stories, 2001), p127.

(18) witt racz ka, a sea or lake the Caspian's? , (longed y sey central asia svery, 2000), p p 206.207.

(19Kanye, Mahdi yuan, "international law and the dispense a owner ship of oil and gaz resources in the Caspian sea", the American journal of international low, (2000), p 188.

(20) Kanye, Mahdi yuan, "owner ship oil and gas resources in the Caspian sea", American journal of international low ,American society of international primacy, 2000.p p2-4.

(21)ibid, pp 24-25.

(22) محمد عبد الرحمان العبيدي، "إيران وجمهوريات منطقة القوقاز: دراسة في العلاقات السياسية والاقتصادية 1991-2008"، مركز الدراسات الإقليمية، جامعة الموصل، العدد 11/5، (ب س ن)، ص ص 12-13.

(23) Kanyer Mahdiyaun, owner ship oil and gas resources in the Caspian sea op cit,p45.

(24) ibid pp 54-55.

(25) تنمية بحر قزوين الأمن وتقاسم الثروات، مركز الدراسات للصين وآسيا، شوهد في: 2021/12/25، أنظر: www.chinaasia :rc.org/index2.

(26) David Acconsius, le Régime juridique de la mer caspienne, (Paris, CO.D.L, 1997), p p14-46.

(27) حمزة سعد، بحر قزوين بين الاستغلال الطبيعي والاستكشاف السياسي والاقتصادي، مجلة المستقبل العربي، العدد 3854، 11 كانون الأول، (2010)، ص ص02-03.

(28) هفري فوزي، أخيرا الاتفاق مع تحويل بحر قزوين الى بحيرة سلام، شوهد في2022/04/15، أنظر: . www.aleqt.com/2018/08/06K

(29) تاس وفاس، روحاني الاتفاقية ببحر قزوين أحبطت مؤامرة الولايات المتحدة والناتو، شوهد في2022/04/15، أنظر: arabica.com/world.

(30) هذه تفاصيل الاتفاق التاريخي بين دول بحر قزوين، مركز الجزيرة للدراسات، 2018/08/12 /، ص01.

(31) عبد الله مجيدي، كيف يساعد تعاون دول بحر قزوين اقتصاداتها في ظل العقوبات الأمريكية، جريدة الوطن، 2018/08/13، شوهد في 2022/04/15، أنظر: www.alwatannews.com